لا اله الا الله دخل الجنة وقبض روحه عنه وصولا لا اله الا الله ووقع له انه غسل على السرير المغتسل غسل
عليه النبي صلى الله عليه وسلم فهنيئا له ثم هنيئا له وقال الذهبي وهو اي الذهبي من اهل الاستقراء
التام في نقد الرجال لم يجتمع اثنان متيقظان من علماء هذا الشان قط على توثيق ضعيف
ثبت ضعفه ولا على تضعيف ثقة ثبت عدالته وضبطه انتهى كلام الذهبي وهو يدل على ان تزكيتهم
وتجريحهم كان عن كمال التيقظ والمعرفة التامة حتى كانهم في مصادفة الواقع كانوا ملهمين من الله
تعالى فلم يصدر عن اثنين منهم التعديل والتجريح على خلاف ما في نفس الامر ولهذا كان مذهب
النسائي ان لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على تركه وهذا اشارة الى كمال تيقظهم المفهوم
من قول الذهبي وبملاحظة هذا المفهوم يظهر مناسبة ما قبله بما بعده ومن اجل ما كان في علماء هذا الشان
من كمال التيقظ كان النسائي يرى جواز تخريج من روى واحد منهم لعلمه انه انما خرج حديثه لما ظهر له من
الاهلية وانما كان يترك حديث الرجل الذي ترك حديثه كلهم ولم يروه واحد منهم وليحذر المتكلم
في هذا الفن اي فن الجرح والتعديل من التساهل في الجرح والتعديل فانه ان عدل احدا بغير تثبت
كان كالمثبت حكما غير ثابت فيخشى عليه ان يدخل في زمرة من روى حديثا وهو يظن انه كذب
وقد قال صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين لان التساهل
قد يؤدي الى تعديل موهوم العدالة وتصديق موهم الصدق ومن حام حول الحمى يوشك
ان يقع فيه وان جرح بغير تحرز بتقديم الراء اي تحفظ وتجنب عن جرح من ليس بمجروح
اقدم على الطعن في مسلم بريء من ذلك الطعن يعني اذا اجترأ على الطعن من غير تثبت يخشى
ان يطعن من هو بريء في نفسه او من هو بريء في ظنه ايضا ووسمه اي اعلمه بميسم سوء

سوء يكشف مطعم ان الكي يبقى عليه عاره والعار عيب في القاموس كل شيء لزمه به عيب ابدا عند
الناس والآفات وفي نسخة والآفة بالافراد تدخل في هذا الجرح تارة من الهوى اي هوى النفس
كالتعصب المذهبي والغرض الفاسد كتصرف الناس منه لا انف وكلام المتقدمين من ائمة
الجرح والتعديل سالم من هذا غالبا وتارة من المخالفة في العقائد فان بعضهم كان يطعن في
الراوي اذا كان رافضيا او خارجيا او نحوهما من غير تفصيل وهو موجود كثير في كلامهم قديما
وحديثا ولا ينبغي اطلاق الجرح بذلك اي بخلاف العقيدة فقد قدمنا تحقيق الحال بيان التفصيل
في العمل برواية المبتدعة والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة من الاصوليين ولكن
محله محقق ان صدر مبينا اي مفسرا بان يقول وجه ضعفه انه سيء الحفظ او متهم بالكذب مثلا
من عارف باسبابه لانه ان كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته وان صدر من غير عارف
باسبابه لم يعتبر به ايضا وهذا اعني تقديم الجرح المفسر من العارف على التعديل قول الجمهور
والقول الثاني انه ان كان عدد المعدلين اكثر قدم التعديل حكاه الخطيب في الكفاية وقال هو
خطا لان مع الجارح زيادة علم والقول الثالث انه يتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح احدهما
على الاخر الا بمرجح حكاه ابن الحاجب كذا قاله العراقي فان خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه
ولو مجملا غير مبين السبب بان قال ضعيف اذا صدر من عارف على المختار لانه اذا لم يكن
فيه تعديل فهو كان في حيز المجهول اي مندرج تحته وجزء من جزئياته واعمال قول الجارح
وفي نسخة الجرح اولى من اهماله ومال ابن الصلاح في مثل هذا الى التوقف فيه وقد قدمناه

فصل لفظ الفصل من الشرح اورده لما اراد من الاعتناء بالمسائل الآتية والتنبيه بافرادها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)